

مادة ٢ - رئيس الجمهورية يصدر القرارات الازمة بتحديد الاختصاصات أو تتعديلها . وله أن يفوض من يرى في هذا الشأن ، وتكون القرارات الجمهورية السابقة صدورها بتحديد الاختصاصات بالنسبة البعض قائمة مالم يصدر ما يعدلها .

مادة ٣ - يشكل ديوان رئيس الجمهورية من :

- رئيس الديوان .

- مساعد رئيس الديوان والمكاتب التابعة .
- وكيل الديوان للشئون المالية والأفراد والإدارات التابعة .
- وكيل الديوان للشئون الإدارية والإدارات التابعة .
- وكيل الديوان للشئون الفنية والإدارات التابعة .
- إدارة الخدمات الطبية .
- إدارة السكرارية .
- ديوان المظالم .
- ديوان كبير الياوران .
- ديوان كبير الأمانة .
- إدارة العلاقات العامة .

مادة ٤ - يختص رئيس ديوان رئيس الجمهورية بممارسة الاختصاصات المالية والإدارية وغيرها المخصوص عليها في القوانين واللوائح المقررة للوزراء وذلك بالاتفاق مع رئاسة الجمهورية وله أن يفوض غيره في مباشرةها كما يختص بإصدار القرارات التنظيمية لما تتبعه من أنشطة ، ووضع السياسة العامة للإدارات والمكاتب التي تتبع رئاسة الديوان والت至此 بينما وعرض شروعات القرارات الجمهورية الخاصة بالعاملين برئاسة الجمهورية على رئيس الجمهورية ، وإعداد وتنسيق انتربات الفنية والإدارية المتعلقة بممارسة رئيس الجمهورية لمسؤولياته .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ويكتفى كل نفس بخلاف ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٢ (٢٢ يونيو سنة ١٩٧٤)

أشرف السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٠١ لسنة ١٩٧٤

بشأن تنظيم رئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤١٨ لسنة ١٩٧١ بانتهاء المجلس القومية المتخصصة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٧٣ بإعادة تنظيم رئاسة الجمهورية ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٤ بشأن تعين رئيس ديوان رئيس الجمهورية ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٨ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات رئيس ديوان رئيس الجمهورية ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٩ لسنة ١٩٧٤ بتعديل اختصاصات وزير رئاسة الجمهورية ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٧ لسنة ١٩٧٤ بتعديل اختصاصات سكرتير الرئيس للاتصالات الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - تشكل رئاسة الجمهورية على الترتيب التالي :

(أولاً) نواب ومساعدو رئيس الجمهورية .

(ثانياً) وزير شئون رئاسة الجمهورية .

(ثالثاً) ديوان رئيس الجمهورية .

(رابعاً) مستشارو رئيس الجمهورية .

(خامساً) السكرارية الخاصة للرئيس .

(سادساً) مكتب سكرتير الرئيس للاتصالات الخارجية والإدارات التابعة له .

(سابعاً) المجالس القومية المتخصصة .